



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩١/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كو٧ ماري عيراق

داد كاي بالآي ئيتتجادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندی وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن وسامي المعموري المانوتين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

- ١- المميز - المدعي - / كاظم مزهر سونس - وكيله المحامي خيون لازم فهد .  
المميز عليهم - المدعى عليهم / ١- رئيس الوزراء / إضافة لوظيفته - وكيله الموظف الحقوقي بريق سعد خير الله .
- ٢- وزير البلديات والإشغال العامة / إضافة لوظيفته - وكيله الموظف الحقوقي نصر عبد الحسين .
- ٣- امين بغداد / إضافة لوظيفته - وكيله الموظفة الحقوقية افتخار علي ابراهيم .

#### الإدعاء :

ادعى وكيل المدعي (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري بان المدعى عليه الثالث / إضافة لوظيفته (امانة بغداد) (المميز عليه الثالث) أهدت منتسبها قطعة ارض سكنية بناءً على موافقة دولة رئيس الوزراء بكتابه المرقم (م/ن/٤٤/٥٩٧٢) في ٢٢/٧/٢٠٠٨ ووفق الامر رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤ الصادر من الحكومة العراقية للمرحلة الانتقالية وفق المادة (٢٦/أ) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية وقد تم اعداد قوائم بالموظفين المتقدمين كافة دون النظر الى مسقط الرأس الا ان المدعى عليه الثاني / إضافة لوظيفته (المميز عليه الثاني) قام باعداد تعليمات وضاوابط تشترط على المتقدم من موظفي الدولة ومن ضمنهم موظفي امانة بغداد ان يكون مسقط الرأس في بغداد لكي يحصل على قطعة ارض سكنية دون النظر الى محل عمله وسكنه في بغداد وبذلك تم استبعاد اعداد كبيرة من موظفي امانة بغداد لكون مسقط رأسهم خارج بغداد وحيث ان امانة بغداد ليس لديها املاك او عقارات خارج حدودها ولاتملك الصلاحية في توزيع قطع اراضي



كويتي عيراق

داد كاي بالآي نيئتياحي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩١/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

سكنية في المحافظات لمنسبها . وحيث ان الامر رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ والامر رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤ والتعليمات والضوابط التي اصدرها المدعى عليه الثاني / اضافة لوظيفته جميعها مخالفة للدستور العراقي الدائم في مادته (٢٣/ثالثاً) . لذا تنظم المدعى لدى المدعى عليه الثالث / اضافة لوظيفته (امين بغداد) . وسجل التظلم بعدد واردة (١٠٧١) في ٢٠١٠/١/١٩ ، اقسام المدعى دعواه بتاريخ ٢٠١٠/٤/١ طالباً بالحكم باتزام المدعى عليهم لغاء التعليمات والضوابط المخالفة للدستور وتمليك موكله قطعة ارض سكنية في محافظة بغداد ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية اصدرت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٨ وبعدد اضبارة ٢٠١٠/ق/٢٠٥ حكماً يقضي برد دعوى المدعى شكلاً ذلك ان وكيل المدعى كان قد حصر مطالبته في الدعوى بموجب محضر جلسة ٢٠١٠/٦/١٦ بالغاء الفقرة (ثالثاً) من تعليمات وضوابط تخصيص الاراضي السكنية والصادر من (وزارة البلديات والاشغال العامة) وحيث ان المدعى كان عليه ان يتظلم لدى الجهة الادارية المختصة وهي (وزارة البلديات والاشغال العامة) في هذه الحالة قبل تقديم طعنه امام محكمة القضاء الاداري حيث لوحظ ان المدعى قد قدم تظلمه لدى امين بغداد / اضافة لوظيفته فيكون بذلك قد خالف احكام الفقرة (و) من البند ثانياً/من المادة (٧) من قانون مجلس شوري الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل . طعن وكيل المميز بالحكم امام المحكمة الاتحادية العليا بالاحتة التمييزية المؤرخة ٢٠١٠/٧/١٩ طالباً بالحكم بما ورد فيها .

#### القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون لأسباب الواردة فيه . ذلك لأن المميز كان قد تنظم لدى المدعى عليه الثالث امين بغداد / اضافة لوظيفته في حين كان على المدعى ان يتظلم لدى الجهة الإدارية المطلوب إلغاء قرارها الإداري وهي (وزارة البلديات والاشغال العامة) التي اصدرت التعليمات والضوابط الخاصة بتوزيع الاراضي . وحيث البند (ثانياً/و) من المادة (٧) من قانون مجلس شوري الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل اشترطت على الطاعن قبل تقديم الطعن امام محكمة القضاء الاداري ان يتظلم لدى



كولاً مارى عىراق

داد كاى باآى ئىنتىحادى

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩١/اتحادية/تميزيز/٢٠١٠

الجهة الإدارية المختصة وحيث انه لم يقدم هذا التظلم وان التظلم لدى أمانة بغداد لا يعنى عنه وهذا ما ذهبت إليه المحكمة المطعون في قرارها وعليه قرر تصديق الحكم المميز ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدار القرار بالاتفاق في ٢٣ / ١١ / ٢٠١٠.

الرئيس  
مدحت المحمود

العضو  
فاروق محمد السامي

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
أكرم احمد بابان

العضو  
محمد صائب النقشبندی

العضو  
عبود صالح التميمي

العضو  
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو  
حسين أبو النمن

العضو  
سامي المعموري